شرح

كتاب الصيام

من كتاب

دليل الطالب لنيل المطالب

للإمام الشيخ

مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي

(ت: ١٠٣٣ هـ)

- رحمه الله -

لفضيلة الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:

سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

كِتَاب الصِّيَامِ (١٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السلام عليكم ورحمة الله وَبَرَكَاتُهُ، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان علىٰ المبعوث رحمة للعالمين، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فمعاشر الفضلاء؛ إن من نعم الله -عزَّ وجلَّ- علينا أن يسر لنا أن نجلس في مجلس علم في مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نهار رمضان، فما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده «من غدا إلىٰ مسجدٍ لا يريدُ إلا أن يتعلَّمَ خيرًا أو يُعلِّمَه، كان له كأجرِ حاجٍّ، تامًّا حجَّتُه»، و«مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيرًا، أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ».

فنحن نرجو من ربنا -سبحانه وتعالى- بمجلسنا هذا أن نفوز بسكينة من ربنا، ورحمة من ربنا، وأن تجالسنا الملائكة، وأن يذكرنا الله -عزَّ وجلَّ- فيمن عنده، وأن نفوز بأجر الحاج الذي قد تم حجه، والحج المبرور التام ليس له جزاء إلا الجنة، وأن نفوز بأجر المجاهد في سبيل الله، فما أعظمها من أجول في عمل يسير لا يحول بيننا وبينها إلا أن نخلص لله -عزَّ وجلَّ- في مجلسنا هذا، فأسأل الله -عزَّ وجلَّ- أن يرزقنا الإخلاص فيه، وأن يرزقنا الفضل الذي نرجوه، وأن يعطينا من فضله أضعاف أضعاف ما نرجو.

معاشر الفضلاء درسنا في شرح كتاب الصيام من [دليل الطالب لنيل المطالب] للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي -رحمه الله عزَّ وجلَّ وسائر علماء المسلمين-.

فنواصل القراءة من حيث وقفنا، فيتفضل الابن نور الدين -وفقه الله والسامعين- يقرأ لنا من حيث وقفنا.

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، **أما بعد:**

فاللهم اغفر لنا، ولشيخنا، وللسامعين.

قال الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي -رحمه الله تعالى-: ويُسَنُّ صومُ التَطوُّع.

(الشرح)

ربنا رؤوف رحيم، من رحمته بنا في شرحه أن أراد بنا اليسر ولم يرد بنا العسر، فجعل شرعه كله ميسرًا، ومن رحمته بنا في شرعه -سبحانه وتعالى- أن جعل لنا من جنس العبادات الواجبة نوافل نتطوع بها، تزداد بها أجورنا، ويقوى بها إيماننا، وتجبر نقص الفرض من جنسها إذا كان النقص لا يبطل ذلك الْفَرْضِ.

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِن أَعْمَالِهِمُ الصَّلاَة، يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلاَ لِمَلاَئِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَم: انْظُرُواْ فِي صَلاَةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَها؟ فإِنْ كانَتْ تامَّةً كُتِبَتْ لهُ تامّةً»، أي: إن كان فرضه تامًا كُتب له الفرض تامًا كما أتمه، ويبقى له أجر النوافل كما هو، لا ينقص منه شيء.

«وإِنْ كانَ انْتَقَصَ مِنْها شَيْئًا قالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فإِنْ كانَ لهُ تَطَوعٌ قالَ: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِه»، أي: اجعلوا فرضه تامًا من نفله، **لماذا؟**

لأن أجر الفرض أعظم من أجر النفل، أنت تنفلت لك أجر النفل؛ لكن في يوم القيامة إذا كان فرضك ناقصًا يتم لك الفرض من نفلك، **لم؟** لأن أجر الفرض أعظم لك من أجر النفل، ثم يبقى ما يبقى لك من النفل.

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمالُ علىٰ ذاكمْ»، رواه الخمسة وصححه الألباني.

وفي رواية عند أحمد: «ثمَّ يُفْعَلُ بِسَائِرِ الأَعْمَالِ المَفْرُوضَةِ مِثْلُ ذَلِك»، أي: أنه في الصوم يقول الله -عزَّ وجلَّ- لملائكته: انظروا في صوم عبدي أتمه أم نقصه؟ فإن كان أتمه كُتب له تامًا، وبقيت له أجور النفل قائمة كاملة، وإن كان نقصه نقصًا لا يبطله، قال ربنا: أتموا له فريضته من نفله، حتى يصبح فرضه تامًا فيفوز بأجر الفرض كاملًا تامًا ويبقى له أجر ما بقي من النوافل.

كما أن المحافظة على النوافل مع الفرائض سبب لنيل محبة الله، ومن نال محبة الله فقد فاز، من نال محبة الله حفظه الله، من نال محبة الله أعانه الله، من نال محبة الله أجاب الله دعاؤه.

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يقول الله -عزَّ وجلَّ-: وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بشَيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ ممَّا افْتَرَضْتُ عليه، وما يَزالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بالنَّوافِلِ حتَّىٰ أُحِبَّهُ، فإذا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذي يَسْمَعُ به، وبَصَرَهُ الَّذي يُبْصِرُ به، ويَدَهُ الَّتي يَبْطِشُ بها، ورِجْلَهُ الَّتي يَمْشِي بها، وإنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، ولَئِنِ اسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ»، رواه البخاري.

فأنت -يا عبد الله- وأنت تصوم الصوم المفروض اعلم أنك تتقرب إلى الله بأحب شيء إليه من الصوم، ثم اعلم إنك كلما زدت من نوافل الصوم كلما اقتربت من أن يحبك الله، وما تزال تتقرب بالنوافل حتى يحبك الله، فإذا أحبك الله فأبشر بكل خير، يحفظك الله في سمعك، يحفظك الله في بصرك، يحفظك الله في يدك، يحفظك الله في مشيك، وإن سألته ودعوت أجابك، وإن استعنت به أعانك -سبحانه وتعالى-.

والتطوع في اللغة: هو التبرع والتنفل.

وأما التطوع في الشرع: فهو فعل الطاعة من غير إلزام.

فصوم التطوع: هو ما شرع فعله من الصوم من غير إلزام، ويسمى -أيضًا- صوم النفل؛ لأن النفل هو الزيادة، فهذا صوم زائد عن الفرض.

ويسن صوم التطوع؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعله، وستأتينا بعض الأحاديث في هذا، وكان يحث عليه، قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «كلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعفُ ؛ الحسنةُ بعشرِ أمثالِها ، إلىٰ سَبْعِمائةِ ضِعفٍ»، كل عمل صالح وُجد فيه الإخلاص والمتابعة يضاعف، لن تعطى على عملك الصالح حسنة واحدة أبدًا، الحسنة بعشر أمثالها، وذلك من الأعمال اليسيرة في رمضان قراءة القرآن مع كثرة ثوابها، بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، حتى لو كررت الحرف، لو فرضنا أنك فقط تقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١]، حتى تتمها، القاف بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها، اللام بحسنة والحسنة بعشر أمثالها، ثم إذا عدت تقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، مرة أخرى كذلك.

قراءة القرآن أجور كثيرة يسيرة؛ لكن الشيطان يشغلنا عنها، الشيطان يأتي إلى الإنسان يقول: ما عندك وقت، وقتك ضيق، وإذا نظر الإنسان إلى وقته وجد فراغًا طويلًا عريضًا، لو نظرنا اليوم إلى ما

نجعله للهاتف الجوال هذا من وقتنا، والله أظن لو جعلنا ثلثه للقرآن لختمنا على الأقل كل سبع أيام.

الشاهد: أن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف بحسب صلاح العمل، وقوة السنة في العمل، يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «كلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعف؛ الحسنةُ بعشرِ أمثالِها، إلىٰ سَبْعِمائةِ ضِعفٍ، قال اللهُ تعالىٰ:إلَّا الصَّوْمَ ؛ فإنَّه لِي».

ما أجملها من جملة! «إلَّا الصَّوْمَ ؛ فإنَّه لِي»، من الأمور الإيمانية في الصوم -يا عبد الله- أن تستشعر هذه الجملة، ربك -سبحانه وتعالى- يقول: «فإنَّه لِي»، فاحرص على تكميله وتزينه، احرص على أن تصوم مؤمنًا محتسبًا.

«فإنَّه لِي، وأنا أجزي به»، أي: لا يعلم قدر مضاعفته إلا الله -سبحانه وتعالى-، الله أعلم كم يضاعف، قد يضاعف ألفًا، قد ياعف ألفين، قد يضاعف مائة الف -الله أعلم-.

«يَدَعُ شهوتَه وطعامَه من أجلِي، وللصائمِ فرْحتانِ: فرحةٌ عند فِطرِه، وفرحةٌ عند لقاءِ ربِّه»، نعم الصائم يفرح في الدنيا إذا جاء الفطر، يفرح بفطره، يفرح؛ لانه أتم يومه، ويفرح لأن الله أذن له أن يأكل ويشرب بعد أن كان ممنوعًا، يستشعر كم من إنسان لم يصم هذا اليوم، كم من إنسان ما استطاع أن يصوم هذا اليوم وهو قد صام، **من الذي قواه؟**

الله، والله والله لولا الله ما صمنا، لا حول لنا ولا قوة إلا بالله، يستشعر هذا، وأن الله أعانه حتى أتم صوم يومه فيفرح، ويفرح لأن الله أذن له في الفطر، وعند لقاء ربه يفرح لصومه لما يراه من عظيم الثواب، فإن جزاء الصوم لا يعلمه إلا الله، فيجده العبد يوم القيامة عند الله، فيفرح.

«ولَخَلُوفُ فِيه، أطيبُ عند اللهِ من ريحِ المِسكِ»، رواه مسلم في الصحيح.

وهذا الحديث طبعًا في كل صوم، سواء أكان فرضًا أو نفلًا.

وقال أبو أمامة -رضي الله عنه- للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «قلت يَا رَسُول الله دلَّنِي علىٰ عمل أَدخل بِهِ الْجنَّة»، ما أعظمه من سؤال كلنا نريد هذا، كلنا نريد عملًا يكون سببًا لدخولنا الجنة، نحن لن ندخل الجنة إلا بفضل الله؛ لكن الأعمال سبب لنيل فضل الله: «دلَّنِي علىٰ عمل أَدخل بِهِ الْجنَّة، قَالَ صلىٰ الله عليه وسلم: عَلَيْك بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مثل لَهُ»، رواه ابن حبان وصححه الالباني.

«عَلَيْك بِالصَّوْمِ»، أي: الزم الصوم، وأكثر من الصوم.

«فَإِنَّهُ لَا مثل لَهُ»، في المراد وهو أن يكون سببًا لدخول الجنة.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وأفضلُهُ يومٌ ويومٌ.

(الشرح)

أفضل صوم التطوع أن يصوم يومًا ويفطر يومًا مع صيام الأيام الفاضلة.

الأيام الفاضلة ما يفطرها حتى لو وقعت يوم فطره يصومها، **أي: لو أنه صام الأحد هل يفطر الاثنين؟**

نقول: لا، يصوم الاثنين.

الأيام البيض يصوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، ما يصوم يومًا ويفطر يومًا، في محرم يكثر من الصيام، في شعبان يكثر من الصيام.

إذًا انتبهوا! أن يصوم يومًا ويفطر يومًا مع صيام الأيام الفاضلة، بشرط: أن لا يضعفه ذلك عن غيره من الأعمال، أي: ما يضعفه عن طلب العلم، ما يضعفه عن التنفل بالصلاة؛ لأنه إن أضعفه سقطت الفضيلة.

ويدل لذلك: حديث عبدالله بن عمرو -رضي الله عنه وعن أبيه- أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، صُمْ وَأَفْطِرْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ بِي قُوَّةً، قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ -عليه السلام- صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا»، متفق عليه.

وفي رواية عنهما أنه -رضي الله عنه- قال: «إني أُطِيقُ أكْثَرَ مِن ذلكَ»، أي: أفضل من صيام داود، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا أفضل مِنْ ذَلك».

لكن انتبهوا! قال المحققون من أهل العلم: هذه الأفضلية لمن لم يكن يصوم كصوم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن الأفضل له أن يصوم يومًا ويفطر يومًا مع صيام الأيام الفاضلة، أما من

كان يصوم كصوم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن يسرد الصوم حتى يقال: أنه لا يفطر، ويسرد الفطر حتى يقال إنه لا يصوم، فهذا أفضل؛ لأن فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل من فعل داود -عليه السلام-، وعلى أقل الدرجات هو مثله؛ لأن الفضيلة هنا، أعني: فضيلة صوم داود، قررها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ **لأن بعض الناس يقول: النبي** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ما كان يصوم يومًا ويفطر يومًا؟**

نقول: النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له سنة في الصوم، وهي سرد الصوم حتى يقول القائل أنه لن يفطر، وسرد الفطر حتى يقول القائل إنه لن يصوم.

إذًا إذا فعلت هذا، فهذا أفضل أو مثل صيام داود -عليه السلام- مع صيام الأيام الفاضلة في الحالين.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وسُنَّ: صومُ أيَّامِ البِيضِ.

(الشرح)

(وسُنَّ)، الواو هنا للجمع، أي: يسن مع صوم التطوع المطلق، وأفضله أن تصوم يومًا وتفطر يومًا أن تصوم هذه الأيام المقيدة، فيسن لك أن تتنفل بالصوم مطلقًا، وأفضل ذلك: أن تصوم يومًا وتفطر يومًا، أو تسرد الصوم سردًا وتسرد الفطر سردًا، ومع هذا يسن لك أن تصوم هذه الأيام.

(المتن)

قال: وسُنَّ: صومُ أيَّامِ البِيضِ وهي: -ثلاثَ عشرَةَ، وأربعَ عشرَةَ، وخَمسَ عشرَةَ-.

(الشرح)

أي: يسن صوم أيام الليالي البيض؛ ولذلك يقال: أيام البيض، ما يقال: الأيام البيض؛ لأن البيض هي الليالي؛ لوجود القمر فيها بدرًا، فتكون منيرة بيضاء، والصوم إنما هو في النهار، فيقال: أيام البيض.

(وهي: **-ثلاثَ عشرَةَ، وأربعَ عشرَةَ، وخَمسَ عشرَةَ-**)، هنا تفسير لليالي، أيام البيض أيام الليالي البيض، والليالي البيض هي: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمسة عشرة.

فالمصنف هنا: ما يفسر الأيام وإنما يفسر الليالي.

وفي بعض نسخ الكتاب: وهي الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر.

على هذا: تفسير للأيام، على هذه النسخة تفسير للأيام -أيام البيض-.

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ»، رواه احمد والترمذي والنسائي، وصححه الألباني.

وقال قدامة بن ملحان -رضي الله عنه-: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبِيضِ الثَّلَاثَةِ، وَيَقُولُ: " هُنَّ صِيَامُ الدَّهْرِ»، رواه أحمد وأبو داود وابن حبان، وقال الألباني: صحيح لغيره.

هذا الأفضل إن تيسر، أن يصوم المسلم من كل شهر ثلاثة أيام من سرره -من وسطه- الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر.

وإن لم يتيسر فيسن صيام ثلاثة أيام من كل شهر متتابعة أو مفرقة، **أي: إذا كنت ما تستطيع أن تصوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر هل تترك صيام ثلاث أيام من كل شهر؟**

لا، صم ولو أن تصوم يومًا في أول الشهر، ويومًا في وسطه، ويومًا في آخره، أو تصوم ثلاث أيام متتابعة من أي أجزاء الشهر.

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»، متفق عليه.

أي: مع صوم رمضان.

«صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»، أي: كأنك صمت السنة من جهة الثواب، وهذا فضل الله العظيم الذي ينبغي أن يحرص عليه المؤمن، احرص على أن تجعل هذا وردًا لك بعد صيام رمضان في كل شهر تصوم ثلاثة أيام، والأفضل أن تكون الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، وليس بلازم، يمكن أن تصوم في غيرها، فإذا فعلت كنت كأنك قد صمت السنة كلها من جهة الثواب، فإن زدت صومًا زدت أجرًا.

ولذلك الواحد منا يستطيع أن يصوم في سنة واحدة سنتين وزيادة، إذا صام رمضان ثم صام من كل شهر ثلاثة أيام، ثم صام ست أيام من شوال كان كأنه قد صام سنتين كاملتين في سنة واحدة مع قلة العمل -بحمد الله-، فإذا زاد أيامًا زاد على السنتين من جهة الأجر.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وصومُ الخميسِ والاثنَينِ.

(الشرح)

يسن صوم الخميس والاثنين من كل أسبوع، وتسن المحافظة على ذلك، قال عائشة -رضي الله عنها-: «كَانَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّىٰ صَومَ الإِثْنَيْنِ وَالخَمِيس»، رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه الألباني.

وعن أسامة -رضي الله عنه- قال: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّىٰ لَا تَكَادَ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّىٰ لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ إِذَا دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا، قَالَ: «أَيُّ يَوْمَيْنِ؟» قُلْتُ: يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، قَالَ: «ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»»، رواه النسائي، وصححه الألباني.

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ؟ فَقَالَ: " إِنَّ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ يَغْفِرُ اللهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ، إِلَّا مُتَهَاجِرَيْنِ، يَقُولُ: دَعْهُمَا حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا"»، رواه ابن ماجه، وقال الألباني صحيح لغيره.

في يوم الاثنين والخميس تعرض الأعمال على ربنا -سبحانه وتعالى-، وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب أن يعرض عمله على الله وهو صائم، وهذا يدل على أن لهذا مزية، وأن لهذا فضلًا.

كما أن ربنا -سبحانه وتعالى- في كل اثنين وخميس يغفر لكل موحد إلا المتهاجرين، يؤخران عن المغفرة حتى يصطلحا.

شهر رمضان شهر المغفرة حتى أنه جاء: «بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ»، قاله جبريل -عليه السلام- وأمن عليه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

تعظم مغفرة الله -سبحانه وتعالى- للعباد في رمضان، والتهاجر من أجل الدنيا يؤخر المغفرة. وفي يوم الاثنين والخميس من شهر رمضان تعظم المغفرة؛ لكن التهاجر من أجل الدنيا يؤخر مغفرة الله للعبد، ووالله لو أن الدنيا كلها بأجمعها جمعت للعبد مقابل أن لا يغفر الله له لما كانت شيئًا، فكيف يا عبد الله تهجر أخاك المسلم؟! كيف تهجر قريبك؟! كيف تهجر ابن عمك؟! بل كيف تهجر أمك؟! وكيف تهجر أباك؟

اليوم هناك شباب يهجرون أمهاتهم، وشباب يهجرون آبائهم من أجل الدنيا، وأنت تعلم أنك إن هجرت من أجل الدنيا، هجرت أحدًا من أجل الدنيا أخرت عن مغفرة الله، كيف يطيب لك أن تكون في رمضان مهاجرًا لغيرك من أجل الدنيا وأنت ترجو مغفرة الله، سبحان الله! يا عبد الله اعلم أنك إن بقيت مهاجرًا من أجل الدنيا فأنت متوعد أن لا يغفر الله لك، الناس يغفر لهم في رمضان، كل موحد مظنة أن يغفر له في رمضان إلا أنت إذا كنت مهاجرًا لأجل الدنيا.

كيف نظلم أنفسنا ونبقى على المهاجرة من أجل الدنيا؟! الناصح لنفسه الذي يرجو مغفرة الله -سبحانه وتعالى- يبادر بقطع المهاجرة من أجل الدنيا، واعلم إنك إن بادرت وأبى الآخر سلمت أنت وباء هو بالإثم، إياك أن يأتيك الشيطان ويقول: كيف تبادر أنت، وأنت أكبر منه، وأنت أحسن منه، وأنت أعلم منه، وأنت أفضل منه، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وخيرُهما الذي يبدأُ بالسلامِ**».

إياك! أن يأتيك الشيطان ويقول: ما في فائدة لا تتصل به، لن يرضى، لن يقبل، لن يرد عليك، إياك! أن تقع في فخ الشيطان، اتصل عليه، وإذا كان قريبًا منك قابله وسلم عليه، فإن رضي نلت أنت أجرك وأجره، وإن أبى سلمت أنت وبرأت وباء هو الإثم.

فوصيتي لكل مسلم ومسلمة يسمعني: إن كان مهاجرًا لأحد من أجل الدنيا أن يبادر مبادرة فورية إلى قطع هذه المهاجرة، لعل الله أن يغفر له في هذا الشهر، وأن يخرج من هذا الشهر وقد غُفر له.

(المتن)

قال -رحمه الله-: وسِتَّةٍ من شوَّال.

(الشرح)

أي: يسن لمن صام رمضان كله أن يصوم ستة أيام من شوال؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن صامَ رَمَضانَ ثُمَّ أتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ، كانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ»، رواه مسلم في الصحيح.

وظاهر الحديث: أن من صام رمضان كله، وكان صومه الست من شوال تابعًا لصوم رمضان، وهو الراجح من أقوال أهل العلم أن العمل بهذا الحديث إنما هو لمن صام رمضان كله، ثم صام ستة أيام من شوال.

أما من كان عليه قضاء فصام ستة أيام من شوال قبل القضاء، فإنه يكون متنفلًا بالصوم، وهو جائز على ما رجحناه؛ لكنه لا يكون عاملًا بهذا الحديث؛ فهذا الحديث إنما هو لمن صام رمضان كله، ثم صام ستة أيام من شوال.

وقد قيد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الصيام بكونه من شوال، فلا يجوز إلغاء هذا القيد بتعليل؛ لأن ظهر لنا من يقول: إن العلة أن رمضان بعشر أشهر، وأن ستة أيام بشهرين، فهذه السنة، إذًا لو صمت من أي شهر ست أيام مع صوم رمضان فهذا سنة.

نقول: أنت بهذا التعليل تلغي قيدًا ذكره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا لا يجوز، فإن صيام الستة أيام مقيد بأن يكون من شوال، ولهذا حكمة.

ما هي الحكمة؟

أن هذا كالسنة الراتبة لرمضان، رمضان له سنة راتبة قبلية وهي شعبان، الصوم في شعبان، وسنة راتبة بعدية وهي الصوم في شوال.

والأفضل: أن يبادر المسلم بصيام ستة أيام من شوال فور الإمكان، وأن تكون متتابعة.

وتسقط الأفضلية إذا كان التأخير لمصلحة، أي: أنت في العيد ويأتيك الناس، ويسلمون عليك، والعادة أنهم يشربون القهوة وكذا، وعادة الناس أنهم يأتون في ثاني شوال وثالث شوال،

فالمصلحة هنا ان لا تصوم؛ لتكرم ضيوفك، وتشرب معهم، فهذا التأخير لمصلحة، فالتأخير للمصلحة تسقط معه أفضلية المبادرة.

وليُعْلم أنه إذا صح الحديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان حجة على أقوال بعض العلماء، ولا يجوز أن يكون قول بعض العلماء حجة على الحديث، ما يجوز أن نرد الحديث لقول عالم من علماءنا؛ لكن نعتذر للعالم ونعمل بالحديث، والحديث صحيح بلا شك، رواه مسلم في صحيحه، وله طرق متعددة كلها صحيحة، وله شواهد كثيرة، فالحديث صحيح بلا شك، فلا يجوز تركه لقول عالم من العلماء، وإنما نعتذر لمن ترك هذا ونعمل بالحديث. لعلنا نقف عند هذه النقطة، ونكمل -إن شاء الله في الدرس القادم-.

(الأسئلة)

السؤال: رجل كبير في السن وأصيب بالزهايمر، فهل تسقط عنه الصلاة والصيام؟ وهل يجوز لبناته الكشف عن عورته عند غسله؟

الجواب: مناط التكليف العقل، فإذا بقي العقل بقيت التكاليف ولو ضعف الجسم، العاقل يجب عليه أن يصلي ولو كان لا يستطيع أن يحرك جسمه ما دام عاقلًا يبقى التكليف بالصوم ما دام العقل قائمًا. لكن إذا ضعف الجسم لكبر السن حتى صار الإنسان ما يطيق الصوم ينتقل إلى الإطعام.

أما إذا ذهب العقل بالكلية أو بالغالب فإن التكاليف تسقط، من كان عنده أب ذهب عقله، هرم حتى صار ما يعقل، ينادي ابنه ويقول: يا أبي، ويبدأ يعيش في الماضي، ويتكلم عن الماضي، ما يعقل الحاضر، بعض الناس يعذب والده في هذا الحال ويقول: يا أبي صلي، يا أبي قل الله أكبر، يا أبي قل ...إلخ، هو ما يستطيع، عقله ذهب، هذا ما يكلف، ما يؤمر بشيء.

غلب عليه ذهاب العقل بما يسمى بالزهايمر، وصار ينسى كثيرًا جدًا، قد يتذكر قليلًا؛ لكن الغالب عليه النسيان، يقولون له: اليوم صيام، يقول: اليوم أصوم وبعد ساعة يأتون وهو يشرب، ينسى، زهايمر على ما يقولون، هذا الداء يغطي العقل، هذا يسقط عنه التكليف، ما يؤمر بالصوم، هو ليس عليه إطعام، ولا يطعم عنه، فهذا يجب أن يعلم. أما إذا كان العقل غالبًا موجودًا فإنه يؤمر بالتكاليف.

في السؤال: هل يجوز لبناته أن يكشفن عورته؟

الجواب: الأصل أن الرجل إذا أصبح لا يعتني بنفسه فإن زوجته تقوم به إن كانت له زوجة هي التي تغسله، وهي التي تطلع على عورته، فإن لم تكن له زوجة فإنه يعتني به أبناؤه الذكور ما دام رجلًا، نحن نتكلم على الأب يعتني به أبناؤه الذكور وليس هذا من شأن الإناث، فإن لم يكن له أبناء ذكور وأمكن أن يستأجر له رجل يعتني به، فإن يستأجر له رجل يعتني به.

أما إذا لم يمكن ولم يكن هناك إلا أن يهمل ويضيع أو تقوم به بنته، فهذه حالة ضرورة؛ لكن تضع على يديها أشياء، ما يسمى بالقفازات أثناء تنضيفه؛ حتى لا تباشر عورته، ولا تنظر إلى عورته ما استطاعت -أسأل الله أن يكرمنا وإياكم وسائر المسلمين-.

السؤال: أستعمل بخاخ للربو تخرج منه مادة، هل يجوز لي أن أستعمله أثناء الصيام؟

الجواب: بخاخ الربو على نوعين:

النوع الأول: عبارة عن هواء مضغوط، **هذا الدواء ما فائدته؟** يوسّع الشعب الهوائية، فإذا بُخ تتوسع الشعب الهوائية، فهذا ما يفطر الصائم لأنه هواء، حتى لو كان معه مادة نتيجة الضغط.

النوع الثاني: هو علاجي، تضاف له مادة معالجة للشعب، فإذا بخ الإنسان هذا البخاخ تنتقل المادة من فمه إلى صدره، وتتوسع الشعب، هذا عندي يفطر؛ لأن الجوف أوله الحلق، فإذا كانت هذه المادة العلاجية تصل إلى حلقه فإن هذا يفطره.

ولذلك أنا أقول: الراجح عندي ان الربو العلاجي الذي تضاف إليه مادة معالجة، دواء يعالج الشعب، إذا اضطر الإنسان إلى استعماله وهو صائم، لا إثم عليه؛ لكن يفسد صومه بهذا، وإن كان كثير من أهل العلم يرون أن بخاخ الربو مطلقًا لا يفطر؛ لكن هذا الذي حققته في المسألة.

السؤال: والده وقف أرضًا على الحزن والفرح، فهل يجوز استعمالها في بناء مسجد أو مركز تحفيظ أو غير ذلك؟

الجواب: إن كان المقصود: أنه وقف هذا الوقف لإعانة من يموت عنده ميت بصنع طعام لهم وإعانة من يكون عنده زواج الإعانة الشرعية، فهذا وقف صحيح، ويعمل به فيما وضع له.

أما إذا كان المقصود: أن يكون في باب النعي، وباب صنع الاطعمة، ليس لاهل الميت، وإنما تكون كالاحتفالات، فهذا غير مشروع، وكان السلف يعدون هذا من النعي المنهي عنه، فلا يجوز العمل به.

والوقف إذا تعطل مصرفه، أو مُنع مصرفه شرعًا أو نظامًا ينقل إلى مصرف آخر بحسب اجتهاد الناظر، وكلما كان أقرب إلى المصرف الذي عينه الواقف كان أولى.

السؤال: ما هو الأفضل للمعتمر أثناء عمرته أن يفطر أم يتم صومه؟

الجواب: النبي صام في السفر وأفطر، الكل سنة، والأفضل منهما الأرفق:

فمن كان الأرفق به أن يفطر الأفضل أن يفطر.

ومن كان الأرفق به أن يصوم مع الناس فالأفضل أن يصوم.

ولكننا ننبه -أيضًا- على أنه إن كان إن صام ضعف عن عمرته، ولا يؤديها نشيطًا، فإن الأفضل أن يفطر، ويقضي مكان هذا اليوم يومًا آخر.

السؤال: إذا انتقل المأموم إلى الركن التالي قبل الإمام سهوًا، هل عليه شيء؟ وماذا يفعل؟

الجواب: إذا سبق المأموم الإمام خطئًا، وهذه الحقيقة من العجلة، بعض الناس أول ما يسمع صوت من الإمام يتحرك، الإمام أحيانًا قد يرفع صوته بالقراءة في السرية، بعض الناس إذا سمع الإمام -مثلًا- قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص:١]، قال: الله أكبر، وهذا من العجلة، اصبر وتأني حتى تتحقق من تكبير الإمام، ولا تسابق الإمام.

لكن لو حصل ذلك خطئًا فإن المأموم يرجع إلى الركن الذي تركه حتى لو كان الإمام قد انتقل إلى الركن، أي: أنا أصلي خلف الإمام، أخطأت فركعت قبل الإمام، ثم تنبهت، أرجع قائمًا حتى لو كان الإمام قد ركع، **لم؟** حتى يكون ركوعي بعد ركوع الإمام، يرجع ويأتي بالركن ولا شيء عليه.

السؤال: هل يجوز للإمام شرب الماء أثناء التراويح بسبب سعال أو نحو ذلك؟

الجواب: أجاز بعض السلف الشرب في النافلة، وتبعهم بعض الفقهاء، قالوا: لأن النافلة أمرها يتسع، والمقصود كثرتها، وقد يكون في الشرب إعانة على إطالتها وتكثيرها.

لكن الذي عليه الأكثر هو منع الشرب أثناء الصلاة مطلقًا، وهذا الراجح عندي أنه لا يشرب أثناء الصلاة لا في نافلة ولا في فريضة. لعلنا نقتصر على هذا. حفظ الله الجميع، وتقبل الله من الجميع.

والله -تعالى- أعلم وأعلم، وصلى الله على نبينا وسلم.